

أحكام القرآن

لأنّ ا حدّهم بالقتل أو بالقتل والصلب أو القطع ولم يذكر الأولياء كما ذكرهم في القصاص في الآيتين فقال ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا وقال في الخطأ ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا وذكر القصاص في القتل ثم قال فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف .

فذكر في الخطأ والعمد أهل الدم ولم يذكرهم في المحاربة فدل على أن حكم قتل المحاربة مخالف لحكم قتل غيره وا أعلم .

أنا أبو عبدا الحافظ أنا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي